

*Dirassat & Abhath*  
The Arabic Journal of Human  
and Social Sciences



مجلة دراسات وأبحاث  
المجلة العربية في العلوم الإنسانية  
والاجتماعية

*EISSN: 2253-0363*  
*ISSN : 1112-9751*

سياسة الغصب والتعدي وأثرها على استقرار نظام ملكية الأراضي بالمغرب  
الإسلامي والأندلس

ق: 2-8/6-12م.

the policy of usurpation and encroachment and its impact on the  
stability of the land ownership system in Maghreb Islamique and  
.Andalusia 2-6H/8-12Ad

قاضي فتيحة kadi Fatiha

جامعة ابن خلدون بتيارت (مخبر الدراسات التاريخية والأثرية في شمال إفريقيا)

Ibn Khaldoun University of Tihert (Laboratory of Historical and

(Archeological Studies in North Africa

Kadifati7a09@gmail.com

تاريخ القبول : 2020-12-11

تاريخ الاستلام : 2020-09-03

## ملخص:

عُدَّت سياسة الغَصْب والتَّعَدِّي من العناوين البارزة في تاريخ الملكيات الزراعية بالغرب الإسلامي طيلة (ق:2-6هـ/8-12م)؛ وبتفاق المادة المصدرية فإن قضاياها ظلَّت تُرْفَع لعشرات السنين، مما يساعُ في أذهاننا أنه من الأنظمة الفاسدة والغير-قانونية؛ وجب علينا البحث في أسبابها وتتبع مراحلها ومدى تأثيرها على النظم بعالمي السلب والإيجاب.

إنَّ لتلك السياسة الأثر البالغ على استقرار نظم الملكية؛ كان لها العديد من الدوافع التي ساهمت في دحض عجلة تفاقمها حتى أصبحت من الظواهر البارزة للعيان، اختلفت حدتها من دولة لدولة فقلت في إحداها وتزايدت في أخرى؛ لسيما آخر أعمار الدول عاملا ثابتا طيلة الفترة المحل دراسة نظرا للفتن والحروب وكذا ضعف السلطة المركزية حيث الأراضي الواقعة بالبوادي والأرياف المتضرر الأول منها، ومع ذلك أثبتت مدى تشبث الملاك الحقيقيين بأراضيهم رغم مختلف الظروف والضغوط.

كلمات مفتاحية: الغَصْب، التَّعَدِّي، المَصَادَرَة، الملكيات الزراعية، الأراضي، المغرب الإسلامي، الأندلس.

## Abstract:

The policy of nerve and transgression, are considered one of the most prominent titles in the history of agriculture properties in this Islamic west. In the first century (2-6Ah/8-12 Ad) and have filed their cases for decades.

So it become clear to us that it Is a corrupt system, so we had to research its impact on Other regimes. And it has a great impact on the stability of property systems. And motives that made it prominent and its intensity differed between countries, espically the last reconstruction of countries Because wars and strife abounded.

Keywords: usurpation; encroachment; expropriation; agricultural properties; land Islamic Maghreb; Andalusia.

## 1. مقدمة :

التراجم والصلات التي وضعت بين أيدينا الأدلة الكافية لتبرير وجودها وتعاضم أمرها طيلة العصر الوسيط؛ الأمر الذي جعلنا نعزز طرحنا بـ "سياسة الغصب والتعدي في الفترة الواقعة بين قـ 2-6هـ/8-12م"؛ كثيرا ما أودت بنظم الملكية إلى الاختلال بعد الاستقرار والتوازن؛ فما هي الظروف الز-مكانية المساعدة في تفشي هذه الظاهرة؟ وإلى أي مدى بلغ تأثيرها على استقرار نظم الملكيات الزراعية في المغرب الإسلامي والأندلس؟

عُرِفَت الملكيات الزراعية في تاريخ الغرب الإسلامي اهتماما محتشما ذلك راجع لعدة أسباب؛ ومع ذلك تم الخوض في بعض نظمها وإهمال أخرى خاصة تلك التي دخلت في تفويتات لا قانونية كبرى؛ حتى أصبحت ظاهرة للعيان، بناء على ما تقرر في النوازل الفقهية التي تعد مادتنا الأولى في هذا الصدد؛ علاوة على النصوص التاريخية وكذا الجغرافية، إلى جانب سلسلة كتب

ضعفها تم الإعلان عن ميلاد عدد من النظم متمثلة أساسا في حركة التعدي والاعتصاب سجلتها لنا النصوص التاريخية في كل من المغرب الإسلامي والأندلس؛ مارسها الحاكم والمحكوم والمتضرر الأول كان من نصيب الملاك الصغار الضعفاء الذين لا حول لهم ولا قوة:

أ- في المغرب الإسلامي: قامت العديد من الثورات وكثرت انقلابات البربر ولربما كان سببهم في ذلك تعسف الولاة في نزع ملكياتهم وإقطاعها لحاشيتهم هذا من جانب والجباية من جانب آخر.

ب- في الأندلس: إن ظهور هذه الحركة كان أكثر حدة مما كانت عليه في العدة؛ ففي (101هـ/701م) طغت عمليات المصادرة من قبل الولاة دون وجه حق يذكر وتعدته من لزوم قانوني إلى تعسفي في تتابع سلسلة الاعتصابات حتى حلت بالمنطقة ضائقة مالية لم تشهدها قبلا، فيوسف الفهري<sup>5</sup> من أولى الشخصيات التي سجلت حضورها في دفتر الملكيات غصبا؛ حسب نص المقرئ (759 هـ / 1351م)؛ في أن قوما دسوا عليه ملكياتهم وزعموا أنهم اغتصبوها كي لا يُغتصبها منهم<sup>6</sup>؛ إلى جانب الصميل<sup>7</sup> الذي جرد كبار الملاكين ضاربا بالسيف على أعناقهم، ودليل ذلك أن الداخل<sup>8</sup> لما قفل عليه وجد الهكتارات بيده دون عقود تدلي بحقوقه عليها<sup>9</sup>.

إلى جانب نصيب العرب والبربر الغير مشروعة منها مغتنيين أوقات الفتن فأخرج الناس من ديارهم وأراضهم تحت وطأة الاعتصاب وتمت الغلبة للأقوى، ولما ظلت عملي العزل والتعيين قائمة بين الفترة (102-132هـ/720-749م)؛ طغت المصلحة الشخصية واستفحل أمرها بسبب: ضعف السلطة المركزية غالبا ما شكل ضعفها عاملا مساهما في تقلص الأراضي فتصبح غير قادرة على ردعهم حينها تلجأ إلى محاولتها لإرضائهم بأي شكل والأراضي وجهتها الأولى طبعاً؛ حيث تعرض قطعاً عليهم مقابل سكوتهم، وكلما زاد عددهم كلما تقلصت مساحة الأراضي أكثر نظيرة الابتزازات المتزايدة ناهيك عن سلطة الجند لعبوا دور المدافع عن الدولة مقابل حيازة بعضها خاصة في مناطق الثغور وكذا المناطق السهلية وكثيرا ما يتم خلسة بطرق غير شرعية، وفي غالب الظن ما جرت بعيدة عن أعين السلطة.

2.3 سياسة الدويلات المستقلة وقمع حركات الغصب واستقرار الملكية بالمغرب الإسلامي (2-3هـ/8-9م):

لذلك نود طرح الموضوع وتناوله بصفة موضوعية معمقة، ومنه فتح آفاق جديدة للبحث في نظم ملكية الأراضي من المنظور اللا مشروع، وعليه ترتب أهدافنا للبحث في الجوانب اللاتقانونية وموقف السلطة منها، وكذا أثرها على العامة والخاصة بعاملتي القوة والضعف، مرتكزين على عناصر أساسية للخوض في الموضوع بالتعريف بها فالشروع في تاريخه بالمغرب الإسلامي والأندلس عامة وأثره على استقرار نظم الملكية، فالتطرق إلى وضعية الملكيات بالبوادي والأرياف في ظلها؛ إلى جانب عامل الحروب والفتن وأثره في انتزاع وضياع الأراضي، ونهي موضوعنا بعنصر أساسي يتمثل في الرؤية العامة للقضية أي تنظيرها بين النصين الفقهي والقانوني فختامة.

## 2. الغصب والتعدي في اللغة والاصطلاح والشّرع:

1.2 لغة: أخذ الشيء على وجه الظلم؛ مالا كان أو غيره<sup>1</sup>، مثله مثل التعديّ فهما يحملان نفس المعنى فهما تتم الغلبة على مُلك الغير بدون حق.

2.2 اصطلاحاً: تختلف الكلمتين في الجانب الاصطلاحي من حيث الفعل والطريقة؛ ومع ذلك يتفقان في أخذ المُلك بغير إذن المالك على وجه القهرواثبات يد العدوان على المغصوب.

3.2 شرعاً: ثبت المصطلحان في كثير من الآيات وكلها تحريم ونهي عن فعل ذلك؛ لقوله تعالى: "وَكَانَ وَرَاءَهُمْ مَلِكٌ يَأْخُذُ كُلَّ سَفِينَةٍ غَصْبًا"<sup>2</sup>، أما في السنة فقد حُصِّصَتْ أبواب وُرتبت تحت باب المظالم لأحاديثه صلى الله عليه عن الغصب وشاكلته؛ مفادها أن ما أخذ ظلماً وتعدياً من أموال ودماء علينا حرام<sup>3</sup>، حكمهما من حكم السرقة<sup>4</sup>.

وقد حدثت مثل هذه التعدييات في أملاك الغير لا سيما في الأرض والغلال والأموال؛ ومما استنتجناه من جل القضايا المطروحة يُجمع جمهور الفقهاء فيها على الاتفاق حول الحكم بإنصاف الهالك وتعويضه في كل مستحقته من قبل الغاصب طيلة السنين المتضرر فيها.

3. تاريخ الغصب في المغرب والأندلس وأثره على استقرار نظم الملكية:

1.3 عصر الولاة وميلاد حركة الاعتصاب في المغرب الإسلامي والأندلس:

تمخّص عن الفتوح الإسلامية في المنطقة كسب أراضي جديدة وضمها للدولة الإسلامية وكان نظام تسييرها يرجع للخلافة الأموية بالمشرق؛ ووفقها حددت الملكيات، ولكن مع

والإقطاع ولم تسجل في تاريخهم مسائل الغصب، وإن كانت ستسجل في آخر أعمار الدولتين.

3.3 سياسة بنو أمية بين عمليتي التعدي والاسترجاع بالأندلس (138-365هـ/754-972م):

لما كانت الملكيات في الأندلس تتخبط في نار الفتن وتضيع من أصحابها بقوة السيف سأسها الداخل بالمصادرة؛ فاسترجع ما كان بيد البربر والثوار وجعلهم تحت إمرته وفي مقدمتهم الفهري والصميل وكذا الأراضي التي ضبقت بحوزة الموالي التي حازوها إقطاعا من القومس أرتباس<sup>13</sup> المقدرة بعشرة ضياع في قرطبة<sup>14</sup> وحدها ناهيك عن المصادرات التي جرت خارجها، وفي حركة عكسية من الثوار والرافضين لحكمه ضامين أصواتهم لأعدائهم بنو العباس في المشرق؛ كمغيث الجذامي<sup>15</sup> الذي قام مغتصبا للملكيات رافعا شعارهم كمحاولة استفزازية منه للدولة الناشئة في (146هـ/762م)<sup>16</sup>، لكنه لم يترك لهم مجالاً للثورة داخل إمارته بل نشر جنده لإحكام سيطرته على الأندلس وكللت بالنجاح.

إلا أنَّ المؤشرات والقرائن تدل على عكس ذلك فيما يفيد الحديث عن الفترة القادمة، فبعد وفاته شهدت النظم مشاكل عدة مست جميع الأراضي بحيث اغتصبت ملكيات جمة ومزقت عقودها، ونظرا للفضي العارمة أبي الفقهاء الخوض في مسائلها، فزياد<sup>17</sup> الفقيه رفض تولي خطة القضاء لما اتفق الوزراء على تنصيبه رغما عنه قال: "أما إذا أكرهتموني على القضاء فزوجني طالق ثلاثا، لئن أتى لي مدع في شيء مما في أيديكم لأخرجنه عنكم... فلما سمعوا بذلك عفوه..."<sup>18</sup>، موقفه هذا يدل على مشاركة رجال الدولة وحاشيتهم في الاغتصاب أيضا؛ فلا هو يحكم ضدهم فيقتل، أو يصير مغتصبا مثلهم، ثم إن تولي القضاء والفتوى فيها ليس بالأمر الهين على بن زياد حيث أصبح من الصعب تحديد المالك الأصلي لها.

وفيما أكدته لنا النصوص أن جل عمليات الاغتصاب قام بها أبناء العمومة الذين أقطعهم الداخل فيما سبق، وأمام جيشهم المتزايد لجأوا لطرق غير شرعية في سبيل الحصول على ملكيات جديدة، ففترة الأمير هشام<sup>19</sup> كانت جليا اعتداءات وأمام لينه تمادى هؤلاء واستغلوا قرايتهم به كمن بسط سلطانه على ضيعة بجيان ونهبها وحول عقودها على اسمه ظلما وقهرا، إلى جانب

لم تُسجل الدويلات المستقلة حركات التعدي على الملكيات في المنطقة إلا في نادر الأحيان وغالبا ما قام به السلطان كتمارسه تعسفية على الرعية خاصة بداية التأسيس، وفيما بعد كان لها القدرة على فرض نظام واحد بعيدا عن الطرق الغير مشروعة، فالأمير الأغلي تعامل بحذر شديد في المواضيع المتعلقة بالأراضي ولم يمس ملكيات الغير وبل حافظ عليها إلا ما استدعته الضرورة إلى ذلك، كقضية الغصب التي قام بها في إحدى القرى حيث قهر عليها أهلها واقتناها منهم تعسفا ومنحها للسودان(العبيد)؛ فقاموا بتخريبها على آخرها واغتصبوا أموالها<sup>10</sup>، أو في تلك المحاولات الانقلابية فيلجأ إلى قمعها ومصادرة البعض منها غاية منه للحد من نفوذهم وكسر شوكتهم.

إنَّ تلك السياسة كانت رشيدة جدا حيث ثببت استقرار الملكيات داخل الدولة، إلا أنها لم ترق أصحاب السيوف فيما بعد وأعلنوا عصيانهم فاعتبروها سياسة مجحفة في حقهم وتمخض عن ذلك صراعات عنيفة بينهم وبين السلطة ليشتد ساعدهم بضعفها في (179هـ/794م)<sup>11</sup>؛ لتكون إحدى الأسباب البارزة التي أودت بدولة بنو الأغلب، وإذا ما قرأنا بين سطور تلك الثورات لوجدنا أن الحقد كان دفيئا فما إن سمحت لهم الفرصة ثاروا في المناطق الشرقية من إفريقية (مناطق نفوذ وتمحور ملكيات الأسرة الأغلبية) واستمرت تلك الصراعات لغاية دخول الفوالم.

تُصنف الباحثة دلال لواتي موقف العامة من هذه الثورات بموقف المحايد فلم تتدخل لصالح أي طرف ولم تبارك تلك الثورات ولم ترفضها أيضا في نفس الوقت<sup>12</sup>، ونؤكد قولها بأن المصلحة الشخصية وضعت بصمتها في ظل هذه الظروف، وخوفا منهم بتغلب طرف على الآخر التزموا الصمت والحياد، والأكد أن الكل كان مستفادا من النظام المتبع والذي عُرف بنظام التجزئة، فأخر شخص في مجتمع إفريقية آنذاك لعب دور الوكيل أو الخمّاس، فيما لم نعثر على نصوص تفيد الموضوع في كل من المغربين الأوسط والأقصى ويرجع ذلك أساسا إلى عدم وجودها أصلا فبنو رستم غلبت سياسة الإحياء عليهم فلم يلمس هؤلاء وقتا كافيا للقيام بالتعديات أمام حزم الإمام وقوته، وفيما خصت نظم الملكية داخل دولة بنو إدريس متأرجحة بين الشراء

#### 4.3 الفاطميون وحركة الغصب في المغربين الأدنى والأوسط (297-362هـ/907-969م):

استفتح الفواطم عهدهم بسلسلة اغتصابات واسعة حتى أصبحت سنة مؤكدة لديهم، ولم نحكم على نظام الملكية داخل هذه الدولة عبثا فاستنادا على ما تم تقديمه في النصوص التاريخية نجد عبد الله الشيعي ما إن وطأت قدمها بلاد المغرب حتى استباح من الدماء الكثير وأخرج الناس من أملاكهم فمنهم من فر عنها خوفا من بطشه، متصرفا فيها إقطاعا لأنصاره؛ كما جعل لنفسه نصيبا منها دون نص شرعي أو قانوني<sup>29</sup>، وعليه فإن فاتحة القرن 4/10م حفلت بقضايا التعدي من قبل الحاكم، بتسجيل أكبر حركة اغتصاب في تاريخ الملكيات والأموال حينما استولى على أملاك بنو الأغلب وجرّد الناس من ملكياتهم ونهب أموالهم وسيطر على الضياع والقرى في (298هـ/908م).

هذا وقد أنزل مسانديه من بني كتامة<sup>30</sup> منازلهم فملكوها؛ وخطوة تشريعية لهم استولوا على بقية الأراضي وصارت ضمن ملكياتهم الخاصة، علاوة على الهكتارات التي استباحوا حرمها كانت مصنفة ضمن الملكيات الخاصة للأفراد؛ وفيما يظهر أنهم مارسوا عليها كل وسائل الضغط والقوة أمام رفض وتعتت هؤلاء الانقياد للدعوة؛ ولتطال أيديهم أراضي الأحياس أيضا، حيث تم تضمينها للملكية الخاص، ليتطلعوا فيما بعد معية جندهم ومناصرهم إلى محاولاتهم في الحصول على أراضي جديدة وفي خطوة لاحقة كان المغربين الأوسط والأقصى هما المستهدفان فدان له الأول وفر أغلب الملاك طوعا وقسرا ولم يبق بأيدي العامة إلا اليسير جراء الظروف الغير أمنية المتمثلة في الخوف من بطشهم وإحراق الجند لزروعهم<sup>31</sup>.

نتيجة لتلك التعسفات الغير قانونية وقعت الرعية في أزمات ومجاعات كبرى لم يقووا على مواجهتها في شبه الغياب الفعلي للسلطة؛ ونظرا لهذه الحركات شهدت الملكيات مسحا شاملا حيث فقد الملاك أراضيهم، فلما ذاق الرعية ذرعا وبال ذلك لسيم الملكيات التي بالأرياف كونها المتضرر الأول نتيجة للغب الذي وقعوا فيه طالبوا المهدي<sup>32</sup> بالنظر في شؤونهم لكن مطالبهم بقيت حبرا على ورق ولم يُنصفهم حتى على بعضهم، بطغيان أسلوب الإغارة بين القبائل، فضمت القبائل القوية أراضي

الاجتصابات التي قام بها ولاة المدن<sup>20</sup>، وبعد وفاته جرت العديد من التغيرات الجذرية التي خصت مسألة الملكية؛ فبعد شيوع ظاهري الغصب والتعدي لصالح الفقهاء والقضاة والمقربين من النسب الأموي قام الحكم<sup>21</sup> بخلق سياسة جديدة قبلها الجميع رضيت بها مختلف الأطراف.

تمثلت أولى خطواته في الحد من ملكيات الجند واسترجع بعض التي كانت بحوزة المغتصبين بمهادنتهم لتجنب حالات الفوضى والفساد، كما قص من الملكيات الشاسعة<sup>22</sup>، بهذه السياسة الجديدة خالف سابقه، إلا أن الأمر لم يلبث طويلا فبعد أن استكانت نظم الملكية إلى نوع من الاستقرار سجلت الفترة الواقعة بين (186-300هـ/800-910م)، حالات اغتصاب كبرى كانت في كل مرة ترهق كاهل الأمراء وتشتت استقرار نظم الملكية في ظروف كلها فتن واضطرابات صعب قمعا أبرزها ثورة بن حفصون<sup>23</sup> الذي أغار على مجموعة من الملكيات بالبوادي والأرياف.

لقد وصف بن الخطيب (ت 776هـ/1367): خارطة الملكيات في ظل هذه الثورات قائلا: "...اقتسمها الثوار وتكالب عليها الأشرار ولم يبق منها إلا الاسم... ولم يدر عبد الله إلى أين يصرف وجهه إلى ابن حفصون...، أو إلى ابن الحجاج...، أم لعبد الرحمن بن مروان...، أم لعبد الملك بن أبي الجواد...، أم لابن السليم..."<sup>24</sup>، والمستهدف الأول هم الفلاحون الصغار حيث أصبحوا في ضائقة العيش من جهة ومن تأدية ضرائب المخزن من جهة أخرى، فطالبوا الأمراء بإيجاد حل لهم، وأمام عجزهم في القضاء عليها لجأوا إلى حلول أقل ما يقال عنها أنها أسكتتهم بإعفائهم من رسوم الضرائب<sup>25</sup> ومحاولاتهم الساعية لاسترجاع ما تم اغتصابه في الكور الكبرى كالتي كانت بيد الوزير هاشم<sup>26</sup>.

وكالعادة سُجل نفوذ الجند عودة قوية داخل الإمارة خاصة في مناطق الثغور وعن المسألة يقول صاحب كتاب التصحيح: "اتخذوا الدور والأجنحة واكتسبوا الضياع"<sup>27</sup>، وخطوة لتصحيح الملكيات سن الأمراء دواوين لإحصاء عدد الملكيات المغتصبة التي تم استرجاعها، وأعيد النظر في الإقطاعات الممنوحة مُرقت العقود المزورة وعوقب فاعلها كما لم تسلم أملاك أبناء الحاشية أيضا فقد تمت مصادرتها وضمها للأملاك الدولة، تاركين الأملاك التي لها عقود في يد أصحابها<sup>28</sup>.

الشرعيين<sup>37</sup>، إذ حاصروا المدن والبوادي وأخذوا يُسقطون الأملاك في أيديهم تباعا فضايق الناس من عملهم وشكوا حالهم إلى الخليفة المعز حتى شُهر بسيفه لقتالهم إلا أنهم جروا به لهزيمة شنعاء<sup>38</sup>، اشتد بأسهم وقويت ضرباتهم، واستمرت حركة تقدمهم منتشرين في بسائط الأرض حتى حاصروا جميع بلاد المغرب الأدنى فجنحوا إلى تخريب الزروع وقطع الشجر كما استقر البعض منهم في الأراضي التي طابت لهم وجُرد الناس من ممتلكاتهم فوق وقع البلد في مجاعات كبرى راح ضحيتها خلق الكثير سنة (491هـ/1098م)<sup>39</sup>.

نقل لنا بن الدباغ الحادثة قائلا: "ما جرى من نهب العرب لها وسي حريمها ودخلوها بالسيف ولم يبقَ بها دار إلا خلت وتفرق أهلها في الأرض"<sup>40</sup>، فتركوها خرابا وفسدت الزروع وضاعت الملكيات، وما تبق منها خرج إليها أصحابها خلسة وتوجسا فيحربون ما تيسر لهم ملتقطين الثمار على عجلة للعودة إلى منازلهم تاركين أعمالهم في منتصفها خيفة مداهمتهم<sup>41</sup>، ونتيجة لهجر بعضهم لها أصبحت ملكا مشاعا غالبه لرعي الماشية لا لممارسة النشاط الزراعي، وفي سنة (395هـ/1001م)؛ استطاع المعز استرجاع إقليم المنستير وعددا من الضياع والحقول من أيديهم ورددها لأصحابها مع فرض نصف الأرباح لصالحه<sup>42</sup> ما يفتح لنا نافذة أخرى من الاغتصابات السلطانية بفرض نوع من الضريبة على المزارعين أو بإرهابهم بنوع من الغرامات المالية.

كما أدت التغيرية إلى ضياع خطة الأحباس فظلت حكرة عليهم بين الضياع والاسترجاع طيلة الفترة المسجلة، فلم تقف حركتهم عند هذا الحد بل صبت جسام غضبها على الملكيات الزراعية ببلاد المغرب الأوسط كخطوة ثانية؛ التي لم تزل أراضيها تخضع للإحياء حتى انتهكت حرمتها من جديد وآل البعض منها إلى الهجر الكلي حتى رجعت مواتا كسابق العهد، حينها أدرك بنوحامد مدى خطورتهم على الوضع الاقتصادي للمنطقة فهضوا لتأديهم والحد من لصوبتهم منتزعين بعض الضياع الواقعة بالبوادي ورددها لأصحابها خاصة في المناطق الريفية كونها المستهدف الأول لطريقهم مُكللة عملياتها الاستراتيجية للملكيات بين النجاح تارة والخسارة تارة أخرى، علاوة على تقلص أراضي الدولة أيضا فلم يبق لها إلا ما كان داخل أسوارها، ولذلك

القبائل الضعيفة وهي الظاهرة التي انتشرت في الأرياف وبالقرب من الجبال، فلنا أن نتساءل هنا عن موقف الفقهاء من ذلك؟

في الحقيقة يجبنا الدباغ (ت 696هـ/1290م) في كتابه معالم الإيمان عن رفض الفقهاء لمحاولات الغصب يرى بأنهم حرّموا الأكل من ثمار الأرض المغتصبة والشرب من ماءها واعتبروا الصلاة على ترابها حراما<sup>33</sup>.

إنّ تدخلهم لم تكن فعالة إذ ما تعلق الأمر بالسلطة؛ وبالتالي يمكن تأكيد الطرح الذي أصدرناه مسبقا ما يعززه في نفس الوقت هو القراءة في تاريخ الجباية الفاطمية، فسنجد أن العامة أثقلت كواهلها بالضرائب عان صغار الفلاحين الأمرين، حتى وقعت البلاد في ظروف اقتصادية حرجة، إلى جانب المقارنة بين أحياء الخاصة والعامة لوجدنا أن معالم الخواص كان لها تاريخ مزعم بالثروة الطائلة يظهر واضحا في الجانب المعماري من قصور ومساجد في حين المدن الأخرى كانت بمنعزل عن تلك الاهتمامات وظل شغلها الشاغل أكلها وشربها.

### 5.3 أثر التغيرية الهلالية<sup>34</sup> على استقرار نظم الملكية في المغربين الأدنى والأوسط ق4-5هـ/10-11م.

تسببت في إلحاق أضرار جسيمة بضياع الأراضي ليسما الخاصة منها؛ إذ أصبح من الصعوبة ضبطها مجددا وتسويتها، بينما كانت تسير في السكة الصحيحة بعد رحيل الفواطم فإعلان القطيعة وتخفيف الأعباء باستقلال بنو حماد من ضلع بني زير متبنين سياسة الإحياء، حتى جابت حركة الأعراب المدن والبوادي منتشرين بانتشار الجراد في الأرض فأخذوا يغتصبون الأراضي وينزعونها من يد أصحابها ومنها ما هجره حتى غدت مواتا؛ ويصف ابن خلدون(ت 808هـ/1398م) الوضع قائلا: "وهلكت الضواحي والقرى بإفساد العرب وعبيهم...وأكثروا التَّهب واشتدَّ الحصار...وعمَّ التَّهب في البلاد"<sup>35</sup>.

أثارت اغتصاباتهم بلبلة سياسية واقتصادية لم تشهدا المنطقة قبلا، مسيطرين على أجود الأراضي الواقعة بالمنطقة وأمام الدُعر الذي خلفوه هرب أصحابها عنها في كثير من الأحيان، وأحيان أخرى ما اضطروا لبيعها وسي بيع المضغوط خاصة تلك الواقعة بالأرياف والبوادي كونها قبائل تعتمد على حياة الرعي والترحال<sup>36</sup> فبات من المستحيل جرد قائمة بأسماء الملاك

التي هجرها أصحابها أو البور التي وضَعُوا عليها عبيدا لاستصلاحها مُغيرين عقودها بأسمائهم، أو الأراضي المغتصبة من يد أصحابها قسرا أو طوعا<sup>47</sup>، ليخرج مفهوم المصادرة من المصلحة العمومية إلى الخاصة وتُسجل في خانة الاغتصاب والتعدي، علاوة على الإحصاءات المسجلة في ضياع الملكيات وأموال العامة لصالح الثوار، إلى جانب تعديهم على أراضي الخواص حيث سجل صاحب المرقية العليا نصا يفيد التعدي على الممتلكات من قبلهم وسلها منهم<sup>48</sup>.

إنه بالرغم من الملكيات المتناقضة والغير مشروعة التي سجلت أواخر هذا العهد؛ قام المهدي<sup>49</sup> بتعزيز ذلك دون العودة والنظر في شرعيتها فنأدى بتكفير كل من لم يؤمن بدعوته وأحلَّ استباحة ملكياته ولا سيما أملاك المناوئين والمارقين من الثُوار وتضمينها تحت اسم الجهاد شاملة الأراضي والدور<sup>50</sup>؛ فيما قلت سلسلة الاغتصابات واستقرت نُظم الأراضي مع تعزيز نظام الاقطاع بتأسيس دولتهم، نادرا ما حدثت بين الفينة والأخرى حيث العصيان والتمردات التي ما تلبثت إلى أن يتم قمعها، والأكيد أنها ستعود بقوة أواخر حكمهم المشارف للقرن 7/هـ/14م.

#### 4. وضعية الملكيات الزراعية بالبوادي والأرياف في ظل ظاهرتي التعدي والاعتصاب:

توزَّعت حركات الاغتصاب في كل من العدوتين على المدن والأرياف، إلا أنها تمركزت بقوة في المناطق البعيدة عن أعين القضاة وجهاز الشرطة أين كان المجتمع مغلوب على أمره، وكانت تتم بشكل يومي تقريبا، في حين أن قضاياها في المدن قلما يتم تسجيلها فتحدث في أوقات معلومة كأيام الفتن وبين أعمار الدول وسرعان ما يتم قمعها، أما في البوادي فقد صعب التحكم ففي كل مرة كانت تفلت من يد السلطان إلى جانب تزامنها مع الفتن وضعف السلطة، ومن خلال قراءتنا في المصنفات الفقهية وفي مقدمتها المعيار لاحظنا أن هذه الظاهرة استفحلت على نوازلها كثيرا ومن خلال تصنيفنا لها فإنها طُرحت في البوادي أكثر مما طُرحت في المدن.

ففي ملخصها يحاول أن يقول بصريح العبارة أنه: "كثيرا ما تتعرض الأرض في البادية خاصة منها المسقية للغصب والنهب من ذوي الجاه والسلطان؛ ويُعدُّ فقْدُ الغأصب لها أو وفاته يقوم المالك الأصلي برفع دعوى استحقاق"<sup>51</sup>، أي أنه لا يستطيع

استحكم هؤلاء خُططا حرصوا فيها الحفاظ على مستخلصاتهم وإحاطتها بالجنود.

#### 6.3 المرابطون والموحدون بين المصادرة والغصب في الغرب الإسلامي (القرنين 5-6هـ/11-12م):

إنَّ البحث في نُظم الملكية أوائل هذا القرن بمثابة البحث في الهشيم فلم يعرف لها بداية من نهاية ولم تتضح معالمها إلا مع منتصفه حيث تداخلت كل النظم ببعضها البعض فصعب إيجاد الملاك الشرعيين، أصبح لزاما أمام الدولة الجديد إيجاد حل لذلك فما كان عليها إلا تدخل الفقهاء لرد الأراضي لأن سلسلة الاغتصاب لها لم تتوقف على شخص واحد فتوارثها الأبناء عبر السنين؛ وبما أن الدولة المرابطية نشأت في جو فقهي محض عازمت على تصحيحها وزكى يوسف بن تاشفين<sup>43</sup> ذلك، فيما اكتفى الفقيه عبد الله بن ياسين<sup>44</sup> أيام دعوته بمصادرة أراضي المناوئين بداية من سنة (450هـ/1054م)؛ وحاضها بالتطبيب، كون أن المغرب الأقصى لم يخضع لأية قوى سياسية منذ سقوط الأندلس.

في خضم الظروف التي كانت فيها القبائل سيدة الموقف؛ وظلت أراضيه تحوي ذلك الصراع فيما بينها ظهر المرابطون، وكما نعلم أنَّ انطلاقتهم وظهورهم لأول مرة انبعث من الأراضي الجنوبية للمغرب الأقصى؛ حيث كانت ملكياته مقسمة بين أرباب السيوف زهاء قرن أو أكثر، باشر سلسلة مصادراته بداية من أملاك البرغواطيين<sup>45</sup> باستعمال القوة، ومنها ما تم رده لأصحابه بعدما فقده وحُلَّت قضاياها بعدما ظلت معلقة لعشرات السنين، كالأمالك الواقعة بوادي مسمودة<sup>46</sup> وأملاك العائلات الوجية بالأندلس التي تم اغتصابها سابقا، في حركة عكسية لجأوا إلى المصادرة أواخر عهدهم وهي السياسة التي وقف وراءها الفقهاء لِيُسجل تاريخ المرابطين أكبر عملية مصادرة في تاريخ الدولة الإسلامية إن لم نسما اغتصابات سنة (515هـ/1116م) في حق المناوئين والحاشية المغضوب عنهم.

لم تتوقف سياستهم عند هذا الحد بل تعدته بمُصادرة أملاك أهل الذمة من أحباس الكنائس والأراضي التي فر عنها أصحابها لأول مرة في تاريخ الملكيات، إلى جانب التجاوزات التي قام بها الفقهاء ورجال البلاط أمام جشعهم المتزايد طَبَّق البعض منهم وسائل غير مشروعة بتحصيل ملكيات جديدة سواء تلك الأراضي

الفريقين<sup>56</sup>، كما قامت الثورات بسبب الظروف الاقتصادية والضوابط المالية مثل ما حدث في (926/هـ/317م)؛ حينما بلغ الفقيه من القمح مثقال من الذهب وعلى إثرها قام أحد الثوار بالإغارة على إقليم الزاب وسجل عقودها باسمه واستقر به وبني بها مدينة له ليحبر عن سيادته ويعطي مشروع قانونية وفقهية لنفسه. نفس الشيء جرى أواخر حكم الأدارسة عندما تزعم الثوار الثورات بمختلف الجهات مغتصبين للملكيات الواسعة بتسجيل عقودها على أسمائهم<sup>57</sup>.

ب- أثرها على الملكيات في الأندلس: لم تسلم هي الأخرى فقد استفحلت القضية بقيام ظاهرة الجربة، كانت أشد خطرا من نظيرتها في العُدوة فتشكلت في الجماعات والأفراد طيلة القرن 5/هـ/11م؛ حيث أصبحت كل الملكيات عرضة للنهب وباتت الاغتصابات قضية العصر فصاروا يعتدون ويقفرون على المدائن والقرى معا يهبون الأموال ويغتصبون الأملاك وراحوا لأبعد من ذلك حيث استعملوا أصحابها خداما فيها، ولربما شملت الملكيات ذات المساحات الصغيرة التي ترفع عنها ملوك الطوائف، كون أن الأراضي الشاسعة هم من وثبوا عليها وحولوها ملك خاص بهم.

ولذلك باتت طرق الغصب أيام الفتن إحدى الوسائل المعروفة في نظم الحياة بالاستبداد في أملاك العامة والخاصة، ضف إلى ذلك عامل الحروب الاستردادية التي شنها النصارى على المدن المحاذية لهم<sup>58</sup>؛ خاصة تلك المشهود عليها أواخر هذا القرن أين علت شوكتهم وتوحدت صفوفهم مقابل تناحر المسلمين، إلى جانب الإفلاتات الكبرى التي أدت إلى المسح شامل أواخر العهد المرابطي أين ضعفت السلطة واشتعلت نيران الحروب وقام زعماء الفتن باغتصاب ما لذ وطاب؛ حيث اقتسموا الملكيات بالمغرب بينهم؛ ناهيك عن الملكيات الأندلسية إلى أشلاء جزء منها للثوار والجزء الآخر وثب عليه النصارى، إلى جانب اغتصابات الفقهاء والقضاة والوزراء ومن كانت لها وجهة في البلاط<sup>59</sup> وكبار القواد؛ ك:

✓ ابن هشام<sup>60</sup>: تمكن من بسط نفوذه على عدد من المدن الكبرى، سيرها بنفسه أواخر العصر المرابطي، وترك بعضها في حوزة أصحابها ممن دخلوا في طاعته، في حين اغتصب الجزء المتبقي من أيدي ملاكها ممن أبى الانقياد له وأقطعها لأتباعه، وعندما تمكن من الأراضي المجاورة حول عقودها

المطالبة بها وردها إلا بوفاة المعتصب في غالها؛ والأكد أنها كانت تقع على المسنين والضعفاء، ففي أحواز تلمسان مثلا زُفعت العديد من القضايا لم يستطع أحد إنصافهم، وفي المغرب الأقصى أين تم انتهاك حرمان الأملاك في ظل وجود أصحابها أمام أعينهم<sup>52</sup> تمركزت بكثرة في المناطق الجنوبية الملامسة لبلاد السودان، لجأ المتضررين إلى فقهاء المناطق المجاورة بعد قطع أشواط من السير والترحال طالبين مد يد العون لإنصافهم.

نفس الشيء طبق على الملكيات بالبادية الأندلسية أين استفحلت الظاهرة منتصف القرن 5/هـ/11م؛ الموافق لظهور حكم الطوائف بسبب ضعف السلطة إلى جانب إهمال الخطط التي تُعنى بقضايا الملكيات، فأراضي الأرياف كانت رهينة الظروف المحيطة بها وتعد الأزمات الاقتصادية عاملا مباشرا في تفشيها أيضا ما يؤكد قولنا هو المسائل الفقهية<sup>53</sup>؛ فكثيرا ما تعدى أصحاب السيوف على الضعفاء ظلما وإجحافا لإشباع حاجياتهم في ظل الجوائح، كالذي اغتصب أرضا من مالها بغلها، ومن الجهة المقابلة ما تم اغتصابها مدى الحياة بالقيام ببيعها أو هبتها لأطراف أخرى؛ وحينها ليس للمالك فعل شيء حيال هذه التجاوزات الخطيرة خاصة إذا ما أتلفت عقودها، فلا نص فقهي ينصفه بحيث لا يمكن إصدار الأحكام عبثا فتصعب مهامهم الفصل فيها، إلا أن الأمر الإيجابي في الظاهرة يثبت مدى تعلق الملوك بأراضيهم.

5. الحروب والفتن وأثرها في انتزاع الأرض تعديا واغتصبا: أدت الاضطرابات التي مست الفترة (2-6هـ/8-13م)، في التأثير على واقع الملكيات وإخراجها من وعائها العقاري الصحيح وتسجيلها لصالح أفراد وجماعات لا تمد لها بصلة، فاختلطت الأراضي ونسبت لغير أهلها وكان تأثيرها واسعا في الأندلس أكثر منه في العدة:

أ- أثرها على الملكيات في بلاد المغرب الإسلامي: لقد أتلفت الكثير من العقود في المنطقة عمدا وإكراها رغم موقف أصحابها مما أدى إلى ضياعها للأبد، كما لم تسلم ملكيات الدولة أيضا، مثلما حدث في دولة المعز<sup>54</sup> (430هـ/1039م)؛ عندما زحفت جموع قبيلة زناتة وحاصرت القيروان واغتصبوا بعضا من أراضيها وما إن وصله الخبر خرج إليهم في جند مسترجعا لأملك رعيته<sup>55</sup>، هذا إلى جانب ما حدث في المغرب الأقصى عندما كانت الحروب سجالاتا بين القبائل على بعض القرى والأراضي الواقعة في حدود

بعدم جواز التعامل مع الأراضي المُغتصبة بأنواعها لأنها تدخل في المظالم وجب ردها لأصحابها.

وعليه فمحاولة تصحيح الملكيات من الأمور التي عني بها الفقهاء صابين جل اهتمامهم وحرصهم القضاء على العقود التي تقضي بالتَّمكُّ القهري والغير مشروع، ففي جل القضايا المعروضة عليهم أنصفوا أصحابها وردوها لهم وفق نص شرعي ونفاذ قانوني إن تطلب الأمر، وفي إحدى المسائل التي رُفعت على مسامعهم أتحننا بها صاحب كتاب الأحكام "فَدَّانُ غُصْبٍ مِنْ مُسْلِمٍ بِإِحْدَى الْقُرَى الْأَنْدَلُسِيَّةِ مِنْ قَبْلِ نَصْرَانِيَيْنِ ادْعِيَا شِرَاءَهُ؛ وَلَمَّا سَأَلَ الْفُقَهَاءَ الشَّاكِي كَانَ لَهُ شُهُودٌ فَمَنْحُوهُ أَحْقَابَهُ فَمَا<sup>67</sup>، لربما هي الظاهرة التي كانت شائعة بين الناس وتمت فيها الغلبة للأقوى؛ وفي نازلة أخرى عن غاصب غصب أرضا ولا يمتلك وسائل استغلالها فكان يغتصب الأبقار فيأمر أصحابها بحرقها له ويكلف الخَمَّاسِينَ<sup>68</sup> بمختلف الأعمال دون وجه حق فيقومون بتصفية الغلة ونقلها على دوابهم إلى مخزنه دون أجره<sup>69</sup>.

وتتيح لنا الفتوى أن عمليات الغاصب لم تطل الملكيات فقط بل حتى الحيوان والآلة، وعن رجل له ضيعة حازها بالميراث فسبق عليها الغصب من قبل الفواطم وقدم شهود عن أنه ورثها من سلف أجداده؛ ولم يستطع استرجاعها رغم الشكاوى المقدمة<sup>70</sup>، وعليه يمكن القول أن بين النصيين الفقهي والقانوني، كان الأول منصفًا وحازما عكس الثاني قلما يفعل ذلك ويل هو من كان يقوم ببعض التعسفات القصرية على الملاك في بعض الأحيان.

#### 7. خاتمة:

- إنَّ ظاهرة الغصب والتعدي من الطرق والوسائل لا قانونية انتشرت بشكل واسع في ربوع المغرب الإسلامي والأندلس عامة وقلما تمت السيطرة عليها خاصة أمام ضعف السلطة المركزية وعاملي الفتن والحروب؛ حينها يصبح الغصب وسيلة من وسائل التملك لا مشروع.
- أضحت قضايا الإبتزاز من الظواهر المتفشية طيلة الفترة (2-12-8/هـم) وللتغريب الهلالية الأثر الواسع في تاريخ اختلال الملكيات بالمغربين الأدنى والأوسط، علاوة على سياسة المصادرة إبان القرن الخامس مدعومة بالنصيين الفقهي والقانوني.
- بُررت سياسة الغصب تحت عنوان "المصادرة" كان لها اليد الطولى في ذلك، ولربما أقل ما انتهب من يد أصحابه بُرر

تحت اسمه، وبقيت كذلك فتوارثها أتباعه إلى أن دخلوا تحت إمرة الموحدين في 571هـ/1170م<sup>61</sup>.

✓ ابن مردنيش<sup>62</sup>: ثار على العديد من المدن فامتلكها بقوة السيف، وفرض سيطرته على كبريات المدن بفرس الحرث والفلاحة على أهلها لصالحه، أودت حركته بضياع ملكيات كبرى وساهمت في تقلص أملاك الدولة، إلى أن قام عليه الموحدون فيما بعد وقضوا عليه في 643هـ/1239م<sup>63</sup>.

✓ بن ملجان<sup>64</sup>: نصب نفسه حاكما واستعلى في تركية الفتن، ومن خلال الشرعية التي منحها لنفسه غصب الكثير من الأراضي والعقار حتى صار يحرق ويزرع فعظمت وتكدست لديه الأموال<sup>65</sup>.

#### 6. الملكيات المُغتصبة بين التنظير الفقهي والقانوني:

إن ظاهرة الغصب والتعدي عدت نظاما من نظم تملك الأراضي ولو بطرق غير مشروعة واللا-قانونية، وهي تحتل أمرين: منهم من يعتدى عليها لفترة محددة ويُعيدها لصاحبها كثيرا ما تكثر أيام الأزمات الاقتصادية؛ والبعض الآخر من يدخلها ضمن ملكه الخاص فتضيع ضياعا تاما وتُصاغ وفق عقود تُثبت حق المُغتصب عليها فيتوارثها وله أن يبيعها أو يتصرف فيها كيفما يريد، فكان موقف الفقهاء من هذا النوع من الملكية حازما؛ حيث سُئل المازري عن أرض مغصوبة في إحدى القرى هل لأهلها أن يرعوا مواشيم فيها أم لا؟ وهل يجوز لفقير الأكل من ثمارها أو أن يمارس أي عمل فلاحي أو لا يجوز له ذلك؟ فأجابهم بعدم جواز ذلك تحت أي ظرف من الظروف ولا يجوز لغني أو فقير الأكل من ثمارها ولا الانتفاع بحطبها، أما عن مسألة الرعي فإذا كان الرعاة محتاجين لها فلمهم ذلك.

كما أن الغاصب نفسه إذ استغلها وأراد بيع زرعها فيعلم المُشتري بأنه غاصب لا يجوز التعامل معه، أما إذا صالح المُغتصب المالك وسمح له بذلك فيجوز، ففي إحدى المسائل التي عرضها الونشريسي عن السلطان الذي منح أرضا لرجل بإحدى الكور الأندلسية ليسكنها ويحرقها؛ مع علمه بوفاة صاحبها أجابه الفقهاء بأنه لا تحل له ما لم يثبت جلاء مالكيها ولا يثبت أيضا عدم وجود الورثة المطالبين بها وفي هذه الحالة يدخل إقطاع السلطان للرجل في حكم الإكراه للتنازل على أرضه<sup>66</sup>، ما نستنتج من النازلتين أن الفقهاء وقفوا موقف العداء لظواهر الغصب في المغرب الإسلامي والأندلس على حد سواء؛ منددين

8. البكري أبي عبيد، المغرب في ذكر بلاد إفريقية والمغرب، د.ط، الكتاب الإسلامي، بيروت، د.س.
9. حبيب القرطبي أبي مروان، الأحكام، تج: أحمد بن عبد الكريم، د.ط، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر، 2013.
10. الخشي أبي عبد الله، قضاة قرطبة وعلماء إفريقية، ط:1، دارالخانجي، القاهرة، 1953.
11. ابن الخطيب، الإحاطة في أخبار غرناطة، تج: محمد عبد الله عنان، ط:2، مكتبة الخانجي، مصر.
12. // ، تاريخ إسبانية الإسلامية، تج: ليفي بروفنسال، ط:2، دارالمكشوف، بيروت، 1956.
13. ابن خلدون عبد الرحمن، المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر، مر: سهيل زكار، ط:1، دار الفكر، بيروت، 2001.
14. ابن خلكان أبي العباس، وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، تج: إحسان عباس، د.ط، دار صادر، بيروت، د.س.
15. الدباغ أبو زيد، معالم الإيمان في معرفة أهل القيروان، تج: محمد ماضود، ط:2، مكتبة الخانجي، القاهرة، 1968.
16. الدلائي أحمد العذري، نصوص عن الأندلس، تج: عبد العزيز الهواني، د.م.
17. ابن الرحال المعداني، رفع الالتباس في شركة الخماس، تج: رشيد قباط، ط:1، مركز الدراسات والأبحاث وإحياء التراث، المغرب، 2012.
18. ابن السماك العاملي، الحلل الموشية في ذكر الأخبار المراكشية، تج: عبد القادر بويابة، ط:1، دار الكتب العلمية، بيروت، 2010.
19. الشنتريبي ابن بسام، الذخيرة في محاسن أهل الجزيرة، تج: إحسان عباس، د.ط، دار الثقافة، بيروت، 1997.
20. ابن الصيرفي أبي بكر، الأنوار الجليلة في أخبار الدولة المرابطية، تج: محمد على دبور، ط:1، دار الناغبة، طنطا، 2018.
21. ابن عبد ربه، العقد الفريد، تج: عبد المجيد الترجيبي، ط:1، دار الكتب العلمية، بيروت.
22. ابن عذارى المراكشي، البيان المغرب في أخبار الأندلس والمغرب، تج: كولان وليفي بروفنسال، ج:1، د.ط، دار الثقافة، بيروت، د.س.
23. القاضي النعمان، افتتاح الدعوة، تج: فرحات الدشراوي، د.ط، الشركة التونسية، تونس، د.س.
24. ابن كردبوس، تاريخ الأندلس، تج: مختار العبادي، د.ط، معهد الدراسات، اسبانيا، 1971.
- تحت سوء تصرف الرعية أو الحاشية أو لأسباب تثير حفيظة الحكام أو لأمر آخر لا تبرره ذريعة من الذرائع، لتخرج عن مفهومها الذي كان يرمي إلى المنافع العامة.
- لم تكن الملكيات المستهدف الأول من عمليات الغصب فقط وبل تمت على النفوس والحيوان أيضا؛ خاصة إذا ما تعلق الأمر بالفلاحين الصغار باستعمالهم كيد عاملة في أراضيهم طوعا وكرها وهو أفسى أنواع الغصب حيث يصبح المالك عبدا في أرضه والأقل ما يطلق عليه تملك الجاهلية.
- لجملة التجاوزات الواقعة في حق الأراضي أفرزت عن قوائم جدد في عالم الملكية التي لم تُسجل أسمائهم في العقود قبلا، أدت إلى التأثير على استقرار نظمها، ولو نواصل البحث في القضية لنجد أن لها صدى كبير على مختلف القطاعات؛ فما مدى تأثيرها على الجانبين الاجتماعي والاقتصادي؟
8. قائمة المصادر والمراجع:
- القرآن الكريم
- أولا: المصادر غير المطبوعة:
1. ابن هلال، تغريبه بني هلال الكبرى السامية الاصلية ورحيلهم الى بلاد الغرب وحروبهم مع الزناتي خليفة وما جرى لهم من الحوادث والأموال، د.م، (مخطوطة طلبها صاحب مكتبة الأندلس وطبعها).
2. الفاسي أبو سعيد عبد القادر، نتيجة المقدمات المحمودة في الرد على زاعم ملكية وادي مضمودة، رقم:12453، الخزانة الحسنية، المغرب.
- ثانيا: المصادر المطبوعة:
3. ابن الأبار أبي عبد الله محمد بن أبي بكر، الحلة السرياء، تج: حسين مؤنس، ط:1، ط:2، دار المعارف، مصر، 1663.
4. // ، المقتضب من كتاب تحفة القادم، تج: إبراهيم الأبياري، ط:3، دار الكتاب اللبناني، بيروت، 1989.
5. أبو العرب ابن تميم، طبقات علماء إفريقية، د.ط، دار الكتاب اللبناني، بيروت، د.س.
6. الأندلسي ابن غالب، نص جديد من كتاب فرحة الأنفس عن كور الأندلس ومدنها بعد الأربعةائة، تج: لطفي عبد الوديع، مجلة معهد المخطوطات العربية، 1955.
7. البخاري أبو عبد الله الجعفي، الجامع الصحيح وهو الجامع الصحيح المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صل الله عليه وسلم وسننه وأيامه، ط:1، دار طوق النجاة، بيروت، 1422.

25. المازري، فتاويه، تح وجم: الطاهر المعموري، الدار التونسية، تونس، 1994.
26. المازوني أبو زكرياء، الدرر المكنونة في نوازل مازونة، تح: مختار خساني، د.ط، دار الكتاب العربي، الجزائر، 2009.
27. المراكشي ابن عبد الملك، الذيل والتكملة لكتابي الموصول والصلة، تح: إحسان عباس، در الثقافة، بيروت، د.س.
28. المقرئ أحمد بن محمد، نفع الطيب من غصن الأندلس الرطيب، تح: إحسان عباس، د.ط، دار صادر، بيروت، 1988.
29. النباهي أبي الحسن، تاريخ قضاة الأندلس أو المرقية العليا فيمن استحق القضاء والفتيا، نش: مريم قاسم الطويل، د.ط، دار الكتب العلمية، بيروت، 1995.
30. الونشريسي أبي العباس، المعيار المغرب والجامع المغرب عن فتاوي أهل إفريقية والأندلس والمغرب، د.ط، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، المغرب، 1981.
31. اليسع الجباني أبي يحيى، المغرب في محاسن المغرب، در وجم: عبد السلام الجمعاطي، د.ط، دار الأمان، المغرب، 2016.
- ثالثا- المراجع والقواميس:

<sup>8</sup> من بني أمية اضطهد من قبل بني العباس، فر منهم قاصدا الجزيرة، جمعتهم حروب مع مخالفه حتى قهرهم وجاهد في غيرهم؛ قال عنه المنصور: "عبر البحر وقطع القفر ودخل بلدا عظيما أعجميا منفردا بنفسه فمصر الأمصار ودون الدواوين وجند الأجناد ونال ملكا بعد انقطاعه...". أنظر: ابن الخطيب، أعمال الأعلام، المصدر نفسه، ص: 107.

<sup>9</sup> أبي عبد الله الخشني، قضاة قرطبة وعلماء إفريقية، ط: 1، ط: 2، دار الخانجي، القاهرة، 1953، 1994، ص: 44.

<sup>10</sup> أبي العرب بن تميم، طبقات علماء إفريقية، د.ط، دار الكتاب اللبناني، بيروت، د.س، ص: 228.

<sup>11</sup> ابن عذارى، المصدر السابق، ج: 1، ص: 123-124.

<sup>12</sup> دلال لواتي، عامة القيروان في عصر الأغالبة، ط: 1، رؤية، د. د، 2015، ص: 239-240.

<sup>13</sup> من أصل قوطي زعيم عجم أهل الذمة، أبوه الملك غيطشة الذائع الصيت على عهد الفتوحات، بعد تمام الفتح ترك له طارق أملاكه التي تضم ثلاثة آلاف ضيعة وأقرها له الخليفة الوليد وتوارثها إلى غاية حكم الداخل. أنظر: ابن كردبوس، تاريخ الأندلس، تح: مختار العبادي، د.ط، معهد الدراسات الإسلامية، إسبانيا، 1971، ص: 131 وما بعدها.

<sup>14</sup> دار بني أمية وقاعدة الأندلس، نالت حظوة 12 حاكما عبر التاريخ. أنظر: الحميري، المصدر السابق، ص: 456.

<sup>15</sup> ثار بباجة؛ دعا لطاعة بنو العباس ورفع السواد شعارهم وتغلب على حصون شتى فخرج الداخل لقتاله وهزمه هزيمة نكراء؛ قتل منهم

- <sup>1</sup> علي الحسيني الجرجاني، التعريفات، تح: محمود الجمال، ط: 1، المكتبة التوفيقية، مصر، 2013، ص: 131.
- <sup>2</sup> الكهف، الآية: 79.
- <sup>3</sup> راجع: أبي عبد الله البخاري، الجامع الصحيح وهو الجامع الصحيح المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صل الله عليه وسلم وسننه وأيامه، م: 2، ط: 1، دار طوق النجاة، بيروت، 1422، ص: 127-130.
- <sup>4</sup> الجرجاني، المصدر نفسه، ص: 132.
- <sup>5</sup> لما كثرت الخلافات بين الصميل وأبو الخطار تم توليته؛ حاول المهادنة بينهما دون جدوى؛ ولم تنتهي إلا بمقتل أبو الخطار وحينها أعلن الصميل ويوسف الاتفاق على سلطان الأندلس واقتسمت مناصفة بينهما إلى أن قضى الداخل عليهما. أنظر: ابن عذارى، المصدر السابق، ج: 2، ص: 35-39.
- <sup>6</sup> أحمد بن محمد المقرئ، نفع الطيب من غصن الأندلس الرطيب، تح: إحسان عباس، ج: 3، د.ط، دار صادر، بيروت، 1988، ص: 34.
- <sup>7</sup> خرج من المشرق مع كلثوم بن عياض إلى المغرب ومن هناك كان في طالعة بلج بن بشر الداخلة إلى الأندلس وقام بأمر المضربة ضد أبو الخطار الذي تعصب لليمانية، وكان ذا بأس في السيف فغلب كبار القواد ولم يزل بها إلى قبض عليه الداخل وتوفي بسجنه في 142هـ/758م. أنظر: ابن الأبار، الحلة السرياء، المصدر السابق، ج: 1، ص: 67-68.

- <sup>32</sup> - كان مطاردا من قبل بنو العباس، عين الشيعي داعيا وعينا له لبث دعواه في المغرب وما لبث إن انتقل لإدارة شؤونها بعد أن هيأت له الأضيّة، بنى المهديّة ونسبت له. أنظر: ابن خلكان، المصدر السابق، ص: 117-118.
- <sup>33</sup> - أبو زيد الدباغ، معالم الإيمان في معرفة أهل القيروان، تج: محمد ماضود، ج: 3، ط: 2، مكتبة الخانجي، القاهرة، 1968، ص: 41، 102، 138.
- <sup>34</sup> - تمثلت في هجرة القبائل العربية من بنو هلال وسليم ورياح وغيرهم، أنزلت أشياع منهم صعيد مصر، ولما أعلن المعز القطيعية للفواطم قام هؤلاء بتسليطهم عليهم؛ فصاروا كالجراد المنتشر بها ببلاد المغرب الأدنى فالأوسط. أنظر: ابن خلدون، المصدر السابق، ج: 6، ص: 17-20، 32، 43، 54-55.
- <sup>35</sup> - ابن خلدون، المصدر السابق، ج: 6، ص: 21.
- <sup>36</sup> - هلال، تغريبة بني هلال الكبرى السامية الأصلية ورحيلهم إلى بلاد الغرب وحروبهم مع الزناتي خليفة وما جرى لهم من الحوادث والأموال، ج: 1، د.ط، وهي مخطوطة طلبها صاحب مكتبة الأندلس وطبعها، ص: 185-186.
- <sup>37</sup> - المازري، فتاويه، تج وجم: الطاهر المعموري، الدار التونسية، تونس، 1994، ص: 359.
- <sup>38</sup> - قال قائدهم أبيات هزلية استهزئيه عن مقاومة المعز لهم وانهمزاه. أنظر: ابن هلال، نفسه، ص: 460-461.
- <sup>39</sup> - ابن عذارى، المصدر السابق، ج: 1، ص: 300.
- <sup>40</sup> - ابن الدباغ، المصدر السابق، تج: أبو الفضل أبو القاسم بن عيسى التونخي، دم، ص: 15-16.
- <sup>41</sup> - المازري، المصدر نفسه، ص: 360-361.
- <sup>42</sup> - الونشريسي، المصدر السابق، ج: 9، ص: 438-439.
- <sup>43</sup> - منذ أن سيرت له ولاية المغرب وهو وناظر مدير لشؤونها باسطة حدودها على جزء من المغرب الأوسط والأقصى ضامًا الأندلس، أنبى حكم الطوائف. أنظر: ابن السماك العاملي، الحلل الموشية في ذكر الأخبار المراكشية، تج: عبد القادر بوباية، ط: 1، دار الكتب العلمية، بيروت، 2010، ص: 70، الصيرفي، المصدر السابق، ص: 125.
- <sup>44</sup> - فقيه قاد الحركة الدينية الإصلاحية لما رآه من مروق وخروج عن الدين في أواسط القبائل الصحراوية، ويعد المرجعية الفقهية الذي قامت على أكتافه الدولة المرابطية. أنظر: نفسه، ص: 65-67.
- <sup>45</sup> - من أكثر البربر عددا ضامة جذوع هائلة خرجوا عن الدين قدموا ببيعتهم إلى صالح بن طريف الذي ادعى النبوة. أنظر: البكري، المصدر السابق، ص: 85-86.
- <sup>46</sup> - أبي سعيد عبد القادر الفاسي، المخطوطة السابقة، ورقة: 69/ب.
- <sup>47</sup> - ابن الأبار أبي عبد الله، المعجم في أصحاب أبي علي الصديقي، د.ط، مطبعة مجريط، بيروت، 1886، ص: 56.
- <sup>48</sup> - النباهي، تاريخ قضاة الأندلس، نش: مريم الطويل، د.ط، دار الكتب العلمية، بيروت، 1995، ص: 178.
- خلق كثير واجتزأ رأسه ونكل به. أنظر: ابن عذارى، المصدر السابق، ج: 2، ص: 52.
- <sup>16</sup> - المصدر نفسه، ج: 2، ص: 51-53.
- <sup>17</sup> - أول من دخل الأندلس على عهد الداخل سن عمله فيها بالفقه وما تقتضيه الشريعة. أنظر: الخشني، المصدر السابق، ص: 14، 33-34، 46.
- <sup>18</sup> - نفسه، ص: 14.
- <sup>19</sup> - تولى الحكم بعد وفاة أبيه عبد الرحمن بين 172-180هـ/788-790م، وهشام هذا أحسنهم وجها وأشرفهم نفسا يتصف بالبروءة. أنظر: أحمد بن محمد بن عبد ربه الأندلسي، العقد الفريد، تج: عبد المجيد الترجيني، ج: 5، ط: 1، دار الكتب العلمية، بيروت، 1983، ص: 231-232.
- <sup>20</sup> - الخشني، المصدر السابق، ص: 68.
- <sup>21</sup> - حكم بين 180-206هـ/796-822م: شجاع النفس عظيم العفة لأهله ولرعيته، أحكم جيوشه ونهض للثوار فقمعهم، كما قاتل الروم على جبل الشارات وهزمهم. أنظر: ابن عبد ربه، المصدر السابق، ج: 5، ص: 232-234.
- <sup>22</sup> - حميد الفاتحي، ملكية الأرض بالمغرب والأندلس خلال العصر الوسيط، رسالة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، الرباط، 2007-2008، ص: 252 (غ.م).
- <sup>23</sup> - دامت فتنته 52 سنة، تملك ببشتر وقدمت له معظم البلاد المجاورة الطاعة، خرج له المنذر لكن المنية حالت عقبة دون القضاء عليه؛ ويتولى عبد الله عظم أمره من جديد ويقيت الحروب سجالاتا بينهما إلى تولى الناصر قرر قصف جذور حركته من جذورها في 315/924م. أنظر: ابن الخطيب، أعمال الأعلام، المصدر السابق، ص: 31-34.
- <sup>24</sup> - نفسه، ص: 57، أيضا في البيان المغرب لابن عذارى، ج: 2، ص: 117.
- <sup>25</sup> - نفسه، ج: 2، ص: 120، ابن الأبار، الحلة...، المصدر السابق، ج: 1، ص: 140-141.
- <sup>26</sup> - تولى الوزارة ثم الحجابة فقاتل الجند أيام الأمير محمد، نكبه المنذر فيما بعد. أنظر: نفسه، ج: 1، ص: 137.
- <sup>27</sup> - أحمد العنزي المعروف بابن الدلائي، نصوص عن الأندلس، تج: عبد العزيز الهواني، دم، ص: 106.
- <sup>28</sup> - إبراهيم القادري بوتشيش، المرجع السابق، ص: 80.
- <sup>29</sup> - القاضي نعمان، افتتاح الدعوة، تج: فرحات الدشراوي، د.ط، الشركة التونسية، تونس، د.س، ص: 109.
- <sup>30</sup> - من البرانس الشرسة قوة وياغا، مواطنهم بجبل إكجان لكن إمارتهم تمتد لتصل جبال الأوراس. أنظر: عبد الرحمن ابن خلدون، المبتدأ والخبر، مر: سهيل زكار، ج: 6، ط: 1، دار الفكر، بيروت، 2001، ص: 359.
- <sup>31</sup> - شهاب الدين النويري، نهاية الأرب في فنون الأدب، تج: نجيب مصطفى فواز وحكمت كشلي فواز، ج: 28، ط: 1، دار الكتب العلمية، بيروت، 2004، ص: 56، البكري، المصدر السابق، ص: 31.

- <sup>61</sup> - ابن عبد الملك، الذيل والتكملة لكتابي الموصول والصلة، تج: إحسان عباس، ج:5، در الثقافة، بيروت، دس، ص:660
- <sup>62</sup> - صهر أبي محمد بن عياض؛ وبوفاة هذا الأخير اتفق رأي الأجناد بتنصيبه سلطانا عليهم بمرسية، كما تمكن من أعمال بياسة وإشبيلية واستجه ونازل قرطبة، نال من النصارى بعد ضعف الدولة المرابطية وقوي سلطانه بحصوله على حصون جديدة، ليصطدم بالموحدين وضرباتهم، فعاد وتحالف مع النصارى علا من شأنهم في وجه عبد المؤمن وأصبح كثير الغارات على أراضي المسلمين. أنظر: اليسع، المصدر السابق، ص:31، 128.
- <sup>63</sup> - ابن الخطيب، أعمال الأعلام، المصدر السابق، ص:260-262
- <sup>64</sup> - لما دعا ابن حمدان لنفسه اقتدى هو بغيره فترجم الثورة بوادي أش واستولى على قصبه المرابطين، أتى على كثير من الأنفس والأموال حتى اقتنى من الذخيرة الكثير، استعان في غناه على الفلاحة والحراث فنهب الملكيات، ثم دخل في طاعتهم ونقله إلى مراكش ونكب به وأخذ كل ما بيده. أنظر: ابن الخطيب، أعمال الأعلام، المصدر نفسه، ص:246.
- <sup>65</sup> - المصدر نفسه، ص:246
- <sup>66</sup> - أبي العباس الونشريسي، المعيار المغرب والجامع المغرب عن فتاوي أهل إفريقية والأندلس والمغرب، ج:9، دط، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، المغرب، 1981، ص:550-553.
- <sup>67</sup> - أبي مروان بن حبيب القرطبي، الأحكام، تج: أحمد بن عبد الكريم، دط، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر، 2013، ص:146، 117.
- <sup>68</sup> - شراكة انتشرت في التعامل ببلاد المغرب الإسلامي فيما يخص استغلال الأراضي الزراعية، ويكون نصيب صاحبها جزء من الخمس، ويقال خمس مال فلان وأخرج الخمس منه. أبي علي الحسن بن رحال المعداني، رفع الالتباس في شركة الخمس، تج: رشيد قباط، ط:1، مركز الدراسات والأبحاث وإحياء التراث، المغرب، 2012، ص:85-86 والهامش.
- <sup>69</sup> - أبو زكرياء المازوني، الدرر المكنونة في نوازل مازونة، تج: مختار خساني، ج:2، دط، دار الكتاب العربي، الجزائر، 2009، ص:116، ج:4، ص:131-132.
- <sup>70</sup> - الونشريسي، المصدر السابق، ج:9، ص:562
- <sup>49</sup> - أثبت نسبه للبيت الشريف، له رحلة علمية إلى المشرق سمع عن كافة المذاهب وكبار العلماء حتى رجع إلى المغرب شهابا واربا وبحرا متفجرا من العلوم بعقيدة مزوجة أصح ما يطلق عنها العقيدة التومرتية: تبعه خلق كثير نافس المرابطين في الملك، إلى أن توفي في 524هـ/1125م. أنظر: ابن السماك، المصدر السابق، ص:170.
- <sup>50</sup> - ابن عذارى، المصدر السابق، ص:69-76، ابن عبد الملك، الذيل والتكملة، المصدر السابق، ج:5، ص:446، 204.
- <sup>51</sup> - قول جاء كملخص لنا عن القضايا المطروحة في المعيار حول الظاهرة. أنظر: ج:5، ج:6، ج:8، ج:9، ج:10.
- <sup>52</sup> - أبو سعيد عبد القادر الفاسي، نتيجة المقدمات المحمودة في الرد على زاعم ملكية وادي مصمودة، الخزانة الحسنية، المغرب، رقم:12453، ص:69/أ.
- <sup>53</sup> - الونشريسي، نفسه، ج:1، ص:364، ج:5، ص:160، ج:6، ص:117، ج:8، ص:275.
- <sup>54</sup> - لقب بشرف الدولة، بنى ملكا جليلا وصل به همة الملوك فقرر إسقاط الدعوة للفاطميين، دان بمذهب مالك وألزم الرعية للعودة له بعدما دانوا بمذهب الشيعة. أنظر: أبي العباس بن خلكان، وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، تج: إحسان عباس، ج:5، دط، دار صادر، بيروت، دس، ص:233.
- <sup>55</sup> - ابن عذارى المراكشي، البيان المغرب في أخبار الأندلس والمغرب، تج: كولان وليفي بروفنسال، ج:1، دط، دار الثقافة، بيروت، دس، ص:274.
- <sup>56</sup> - أبي عبد الله ابن الأبار، الحلة السرياء، تج: حسين مؤنس، ط:1، ط:2، دار المعارف، مصر، 1663، ص:172.
- <sup>57</sup> - ابن عذارى، المصدر نفسه، ج:1، ص:194، ابن الأبار، المصدر نفسه، ج:1، ص:29.
- <sup>58</sup> - ابن الصيرفي، الأنوار الجلية في أخبار الدولة المرابطية، تج: محمد دبور، ط:1، دار النابعة، طنطا، 2018، ص:135-136.
- <sup>59</sup> - لسان الدين ابن الخطيب، تاريخ إسبانية الإسلامية، تج: ليفي بروفنسال، ط:2، دار المكشوف، بيروت، 1956، ص:265، إبراهيم القادري بوتشيش، أملاك الدولة بين التراجع والاسترجاع من خلال نماذج من الغرب الإسلامي، التصرف في ملكية الدولة عبر التاريخ، مركز البحوث الاقتصادية والاجتماعية، 1999، ص:78-79.
- <sup>60</sup> - من أصول رومية؛ ثار بيجان تغلب على جل أعمال غرب الأندلس أواخر العهد المرابطي؛ وبظهور الموحدين قاتل لصالح المرابطين فهزموا المهدي في موقعة البحيرة، وفي بقية أخباره عاد وتحالف مع النصارى بعد سقوط المرابطين ودخول الموحدين مراكش؛ وبعد مدة بايعهم وكرمه عبد المؤمن. أنظر: أبي يحيى اليسع الجياني، المغرب في محاسن المغرب، دروجم: عبد السلام الجمعاطي، دط، دار الأمان، المغرب، 2016، ص:130-131.